بسم الله الرحمن الرحيم

٣٢ - كتابُ فَضْلِ لَيْلَةِ القَدْرِ

١ - بابُ فَضْلِ لَيْلَةِ القَدْرِ

وقالَ اللَّهُ تَعَالَى: {إنا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ القَدْرِ. ومَا أدْرَاكَ ما لَيْلَةُ القَدْرِ. لَيْلَةُ القَدْرِ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ. تَنَزَّلُ المَلائكةُ والرُّوحُ فيها بإذْنِ ربِّهِمْ مِنْ كُلِّ أمْرٍ. سَلامٌ هي حتَّى مَطْلعِ الفَجْرِ}.

قال ابن عُيَيْنَةَ: مَا كانَ فِي القرآنِ {ومَا أدْرَاكَ} فقد أعلمَه، وما قالَ: {وما يُدْرِيكَ} فإنَّهُ لم يُعْلِمْ

٢٠١٤ - عنْ أبِي هُرَيْرَةَ رضيَ اللَّهُ عنْهُ عنِ النبيِّ ﷺ قالَ: «مَنْ صَامَ رَمَضَانَ إيماناً واحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ، ومَنْ قَامَ لَيْلَةَ القَدْرِ إيماناً واحْتِسَاباً غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ».

قوله (باب فضل ليلة القدر[1]، وقال الله تعالى: {إنا أنزلناه في ليلة القدر وما أدراك ما ليلة القدر} إلى آخر السورة ومناسبة ذلك للترجمة من جهة أن نزول القرآن في زمان بعينه يقتضي فضل ذلك الزمان، والضمير في قوله: {إنا أنزلناه} للقرآن لقوله تعالى: {شهر رمضان الذي أنزل فيه القرآن} ومما تضمنته السورة من فضل ليلة القدر تنزل الملائكة فيها، واختلف في المراد بالقدر الذي أضيفت إليه الليلة فقيل: المراد به التعظيم كقوله تعالى: {وما قدروا الله حق قدره} والمعنى أنها ذات قدر لنزول القرآن فيها، أو لما يقع فيها من تنزل الملائكة، أو لما ينزل فيها من البركة والرحمة والمغفرة، أو أن الذي يحييها يصير ذا قدر. وقيل: القدر هنا التضييق كقوله تعالى: {ومن قدر عليه رزقه} ومعنى التضييق فيها إخفاؤها عن العلم بتعيينها، أو لأن الأرض تضيق فيها عن الملائكة. وقيل: القدر هنا بمعنى القدر بفتح الدال الذي هو مؤاخي القضاء، والمعنى أنه يقدر فيها أحكام تلك السنة لقوله تعالى: {فيها يفرق كل أمر حكيم} وبه صدر النووي كلامه فقال: قال العلماء: سميت ليلة القدر لما تكتب فيها الملائكة من الأقدار لقوله تعالى {فيها يفرق كل أمر حكيم} ورواه عبدالرزاق وغيره من المفسرين بأسانيد صحيحة عن مجاهد وعكرمة وقتادة وغيرهم.

٢ - باب التمَاسِ لَيْلَةِ القَدرِ فِي السَّبعِ الأواخِرِ

٢٠١٥ - عَنِ ابنِ عُمَرَ رضيَ اللَّهُ عنهُمَا «أنَّ رِجَالاً مِنْ أصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ أُرُوا لَيْلَةَ القَدْرِ في المَنَامِ فِي السَّبْعِ الأواخِرِ، فقَالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: أرَى رُؤْياكم قَدْ تَواطَأتْ فِي السَّبعِ الأواخِرِ، فَمَنْ كَانَ مُتحرِّيها فَلْيَتَحرَّهَا فِي السَّبعِ الأواخِرِ».

---

(١) رواية الباب كتاب فضل لليلة القدر وفي اليونينية "من غير ذكر البسملة" ومن غير «كتاب»

٢٠١٦ ـ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ قالَ: سَأَلْتُ أبا سعيدٍ - وكانَ لِي صديقًا - فقالَ: «اعْتَكَفْنَا مَعَ النبيِّ ﷺ العَشْرَ الأوسطَ مِنْ رمَضَان، فَخَرَجَ صَبِيحَةَ عِشْرِينَ فَخَطَبَنَا وقالَ: إنِّي أُريتُ لَيْلَةَ القَدْرِ ثمَّ أُنْسِيتُهَا - أو نَسِيتُها - فالتَمِسوها في العَشْرِ الأواخِرِ في الوَتْرِ، وإنِّي رَأَيتُ أنِّي أسْجُدُ في ماءٍ وطِين، فَمَنْ كانَ اعْتَكَفَ مَعي فَلْيَرْجِعْ، فرَجَعْنَا، ومَا نَرَى في السَّماءِ قَزَعةً، فجاءَتْ سحابَةٌ فَمَطَرَتْ حتَّى سالَ سَقْفُ المسْجِدِ، وكانَ مِنْ جريدِ النَّخْلِ، وأُقيمَتِ الصَّلاة، فرأيتُ رسولَ اللهِ ﷺ يَسْجُدُ فِي الماءِ والطِّينِ، حتى رأيتُ أثر الطِّين في جبْهَته».

قوله (باب التماس ليلة القدر في السبع الأواخر) وهذه الترجمة والتي بعدها -وهي تحري ليلة القدر- معقودتان لبيان ليلة القدر، وقد اختلف الناس فيها على مذاهب كثيرة سأذكرها مفصلة بعد الفراغ من شرح أحاديث البابين.

قوله (تواطأت) أي توافقت، وفي هذا الحديث دلالة على عظم قدر الرؤيا وجواز الاستناد إليها في الاستدلال على الأمور الوجودية بشرط أن لا يخالف القواعد الشرعية، وسنذكر بسط القول في أحكام الرؤيا في كتاب التعبير(١) إن شاء الله تعالى، وفي حديث أبي سعيد من الفوائد ترك مسح جبهة المصلي، والسجود على الحائل وحمله الجمهور على الأثر الخفيف، وفيه جواز السجود في الطين، وفيه الأمر بطلب الأولى والإرشاد إلى تحصيل الأفضل، وأن النسيان جائز على النبي ﷺ ولا نقص عليه في ذلك لا سيما فيما لم يؤذن له في تبليغه، وقد يكون في ذلك مصلحة تتعلق بالتشريع كما في السهو في الصلاة، أو بالاجتهاد في العبادة كما في هذه القصة، لأن ليلة القدر لو عينت في ليلة بعينها حصل الاقتصار عليها ففاتت العبادة في غيرها، وكأن هذا هو المراد بقوله «عسى أن يكون خيراً لكم» كما سيأتي في حديث عبادة. وفيه استعمال رمضان بدون شهر، واستحباب الآعتكاف فيه، وترجيح اعتكاف العشر الأخير، وأن من الرؤيا ما يقع تعبيره مطابقاً، وترتب الأحكام على رؤيا الأنبياء. وفي أول قصة أبي سلمة مع أبي سعيد المشي في طلب العلم، وإيثار المواضع الخالية للسؤال، وإجابة السائل لذلك واجتناب المشقة في الاستفادة، وابتداء الطالب بالسؤال، وتقديم الخطبة على التعليم وتقريب البعيد في الطاعة وتسهيل المشقة فيها بحسن التلطف والتدريج إليها، قيل ويستنبط منه جواز تغيير مادة البناء من الأوقاف بما هو أقوى منها وأنفع.

٣ ـ باب تَحَرِّي ليلة القدْرِ في الوِتْرِ مِنَ العَشْرِ الأَواخرِ. فيه عُبادةُ.

٢٠١٧ ـ عَنْ عائشةَ رضيَ اللهُ عنْهَا أنَّ رسولَ للهِ ﷺ قالَ: «تَحَرَّوْا لَيْلَةَ القَدْرِ فِي الوِتْرِ مِنَ العَشْرِ الأواخِرِ مِنْ رمَضَانَ».

[الحديث ٢٠١٧ - طرفاه في: ٢٠١٩، ٢٠٢٠]

(١) كتاب التعبير باب / ١ ح ٦٩٨٢ - ٥ / ٣٢٨

٢٠١٨ - عنْ أبي سَعِيدٍ الخدريّ رضيَ اللهُ عنه «كانَ رسولُ اللهِ ﷺ يُجَاوِرُ فِي رَمَضَانَ العَشْرَ الَّتي في وَسَطِ الشَّهْرِ، فإذَا كانَ حينَ يُمْسي منْ عشْرينَ لَيْلَةً تَمْضي وَيَسْتَقْبِلُ إحْدَى وعِشْرينَ رَجَعَ إلى مَسْكَنِهِ ورَجَعَ مَنْ كانَ يُجَاوِرُ مَعَهُ، وأنَّهُ أقامَ فِي شَهْرٍ جاوَرَ فيهِ اللَّيْلَةَ الَّتي كانَ يَرْجِعُ فيهَا، فخطبَ النَّاسَ فأمَرَهُمْ ما شاءَ اللهُ، ثُمَّ قالَ كُنْتُ أجاوِرُ هذهِ العشْرَ، ثمَّ قدْ بَدا لي أن أجَاوِرَ هذهِ العشْرَ الأواخِرِ، فَمَنْ كَانَ اعتكَفَ مَعي فَلْيَثْبُتْ في مُعْتَكَفِهِ، وقَد أُرِيتُ هذهِ اللَّيْلَةَ ثُمَّ أُنسِيتُها، فابتَغوها فِي العَشْرِ الأَواخِرِ، وابْتَغُوها فِي كُلِّ وِتْرٍ، وقد رأيْتُني أسْجُدُ فِي مَاءٍ وطِينٍ. فاستَهلَّتِ السَّماءُ في تِلْكَ اللَّيلةِ فأمْطرَتْ، فَوكَفَ المسْجدُ فِي مُصَلَّى النبيِّ ﷺ لَيْلَةَ إحْدَى وعِشْرِينَ، فبَصُرَتْ عَيْنِي رسولَ اللهِ ﷺ ونَظرْتُ إليْهِ انْصرَفَ مِنَ الصُّبْحِ ووجْهُهُ مُمْتَلئٌ طيناً وماءً».

٢٠١٩ - عنْ عائِشَةَ رضيَ اللهُ عنهَا عنِ النبيِّ ﷺ قالَ: «التَمِسُوا....».

٢٠٢٠ - عنْ عَائِشَةَ قالَتْ: «كَانَ رسولُ اللهِ ﷺ يُجَاوِرُ في العشرِ الأواخِرِ من رَمَضَانَ ويقولُ: تَحرَّوْا لَيْلَةَ القَدْرِ فِي العَشر الأواخِرِ مِنْ رَمَضَانَ».

٢٠٢١ - عَنِ ابنِ عبَّاسٍ رضِيَ اللهُ عَنهُمَا أنَّ النَّبيَّ ﷺ قالَ: «التَمِسُوها في العشرِ الأواخِرِ مِنْ رمضانَ ليلةَ القَدْرِ فِي تاسِعَةٍ تَبْقى، فِي سابِعَةٍ تَبْقى، في خَامِسَةٍ تَبْقى».

[الحديث ٢٠٢١ - طرفه في: ٢٠٢٢]

٢٠٢٢ - قالَ ابنُ عبَّاسٍ رضِيَ اللهُ عنهُمَا: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ «هِيَ فِي العَشْرِ الأوخِرِ، في تِسْعٍ يَمْضِينَ أوْ فِي سَبْعٍ يَبْقِينَ ».

عنِ ابنِ عبَّاسٍ : « التَمِسُوا في أرْبَعٍ وعِشْرينَ» يَعني لَيْلَةَ القَدْرِ

قوله (باب تحري ليلة القدر في الوتر من العشر الأواخر) وقد ورد لليلة القدر علامات أكثرها لا تظهر إلا بعد أن تمضي، منها في صحيح مسلم عن أبيّ بن كعب «أن الشمس تطلع في صبيحتها لاشعاع لها» وفي رواية لأحمد من حديثه «مثل الطست» ونحوه لأحمد من طريق أبي عون عن ابن مسعود وزاد «صافية» ومن حديث ابن عباس نحوه، ولابن خزيمة من حديثه مرفوعاً «ليلة القدر طلقة لا حارة ولا باردة، تصبح الشمس يومها حمراء ضعيفة».

قوله (كان يجاور[(١)]) أي يعتكف.

قوله (في تسع يمضين أو في سبع يبقين) وقد اعترض على تخريجه هذا الحديث من وجه آخر فان المرفوع منه قد رواه عبدالراق موقوفا فروي عن معمر عن قتادة وعاصم أنهما سمعا عكرمة يقول: قال ابن عباس: دعا عمر أصحاب رسول الله ﷺ فسألهم عن ليلة القدر فأجمعوا على أنها في العشر الأواخر،«قال ابن عباس: فقلت لعمر: إني لأعلم - أو أظن-

(١) رواية الباب واليونينية "كان رسول الله ﷺ يجاور" ص ٢٦١

ي ليلة هي، قال عمر: أي ليلة هي؟ فقلت: سابعة تمضي أو سابعة تبقى من العشر الأواخر، فقال: من أين علمت ذلك؟ قلت: خلق الله سبع سموات وسبع أرضين وسبعة أيام والدهر يدور في سبع والإنسان خلق من سبع ويأكل من سبع ويسجد على سبع والطواف والجمار وأشياء ذكرها، فقال عمر: لقد فطنت لأمر ما فطنا له» فعلى هذا فقد اختلف في رفع هذه الجملة ووقفها فرجح عند البخاري المرفوع فأخرجه وأعرض عن الموقوف.

وقد اختلف العلماء في ليلة القدر اختلافاً كثيراً. وتحصل لنا من مذاهبهم في ذلك أكثر من أربعين قولاً كما وقع لنا نظير ذلك في ساعة الجمعة، وقد اشتركتا في إخفاء كل منهما ليقع الجد في طلبهما:

القول الحادي والعشرون أنها ليلة سبع وعشرين وهو الجادة من مذهب أحمد ورواية عن أبي حنيفة وبه جزم أبي بن كعب وحلف عليه كما أخرجه مسلم، وروى مسلم أيضاًمن طريق أبي حازم عن أبيّ هريرة قال: «تذاكرنا ليلة القدر فقال ﷺ: أيكم يذكر حين طلع القمر كأنه شق جفنة؟ قال أبو الحسن الفارسي: أي ليلة سبع وعشرين فإن القمر يطلع فيها بتلك الصفة، ولابن المنذر «من كان متحريها فليتحرها ليلة سبع وعشرين». وحكاه صاحب «الحلية» من الشافعية عن أكثر العلماء، وقد تقدم استنباط ابن عباس عند عمر فيه وموافقته له.

القول الخامس والعشرون أنها في أوتار العشر الأخير وعليه يدل حديث عائشة وغيرها في هذا الباب، وهو أرجح الأقوال وصار إليه أبو ثور والمزني وابن خزيمة وجماعة من علماء المذاهب، وجميع هذه الأقوال التي حكيناها بعد الثالث فهلم جرا متفقة على إمكان حصولها والحث على التماسها. وقال ابن العربي: الصحيح أنها لا تعلم، وهذا يصلح أن يكون قولا آخر، وأنكر هذا القول النووي وقال: قد تظاهرت الأحاديث بامكان العلم بها وأخبر به جماعة من الصالحين فلا معنى لانكار ذلك.

هذا آخر ما وقفت عليه من الأقوال وبعضها يمكن رده إلى بعض، وان كان ظاهرها التغاير، وأرجحها كلها أنها في وتر من العشر الأخير، وأرجاها أوتار العشر، وأرجى أوتار العشر عند الشافعية ليلة إحدى وعشرين أو ثلاث وعشرين على ما في حديث أبي سعيد وعبد الله بن أنيس، وأرجاها عند الجمهور ليلة سبع وعشرين.

قال العلماء: الحكمة في اخفاء ليلة القدر ليحصل الاجتهاد في التماسها، بخلاف مالو عينت لها ليلة لاقتصر عليها كما تقدم نحوه في ساعة الجمعة، وهذه الحكمة مطردة عند من يقول إنها في جميع السنة وفي جميع رمضان أو في جميع العشر الأخير أو في أوتاره خاصة، إلا أن الأول ثم الثاني أليق به.

٤ ـ باب رَفْعِ مَعْرِفَةِ لَيْلَةِ القَدرِ لتلاحي النَّاسِ

٢٠٢٣ ـ عَنْ عُبَادَةَ بنِ الصَّامِتِ قالَ: «خَرَجَ النبيُّ ﷺ لِيُخبِرَنا بِلَيلَةِ القَدرِ، فَتَلاحَى رجُلانِ منَ المُسْلِمِيْنَ فقال: خَرَجْتُ لأُخْبِرَكم بليلةِ القَدْرِ، فَتَلاحى فلانٌ وفُلانٌ فَرُفِعَتْ، وَعَسَى أنْ يكُونَ خَيْراً لكُمْ، فالتَمِسُوها في التَّاسِعَةِ والسابِعَةِ والخامِسَةِ».

قوله (باب رفع معرفة ليلة القدر لتلاحي الناس) أي بسبب تلاحى الناس.

قوله (فتلاحى) أي وقعت بينهما ملاحاة، وهي المخاصمة والمنازعة والمشاتمة.

قوله (لاخبركم بليلة القدر) أي بتعيين ليلة القدر.

قوله (فرفعت) أي من قلبي، فنسيت تعيينها للاشتغال بالمتخاصمين، وقيل: المعنى فرفعت بركتها في تلك السنة، واستنبط السبكي الكبير في «الحلبيات» من هذه القصة استحباب كتمان ليلة القدر لمن رآها، قال: و وجه الدلالة أن الله قدر لنبيه أن لم يخبر بها، والخير كله فيما قدر له فيستحب اتباعه في ذلك، وذكر في «شرح المنهاج» ذلك عن «الحاوي» قال: والحكمة فيه أنها كرامة والكرامة ينبغي كتمانها بلا خلاف بين أهل الطريق من جهة رؤية النفس فلا يأمن السلب، ومن جهة أن لا يأمن الرياء، ومن جهة الأدب فلا يتشاغل عن الشكر لله بالنظر إليها وذكرها للناس، ومن جهة أنه لا يأمن الحسد فيوقع غيره في المحذور، ويستأنس له بقول يعقوب عليه السلام {يا بني لا تقصص رؤياك على إخوتك} الآية.

قوله (فالتموسها في التاسعة والسابعة والخامسة) يحتمل أن يريد بالتاسعة تاسع ليلة من العشر الأخير فتكون ليلة تسع وعشرين، ويحتمل أن يريد بها تاسع ليلة تبقي من الشهر فتكون ليلة إحدى أو اثنين بحسب تمام الشهر ونقصانه.

٥ ـ بابُ الْعَمَلِ فِي العَشْرِ الأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ.

٢٠٢٤ ـ عَنْ عَائِشَةَ رضيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالتْ: «كَانَ النبيُّ ﷺ إذَا دَخَلَ العَشْرُ شَدَّ مِئْزَرَه، وَأَحْيَا لَيْلَهُ، وَأَيْقَظَ أَهْلَهُ».

قوله (إذا دخل العشر) أي الأخير.

قوله (شد متزره) أي اعتزال النساء.

وقال الخطابي: يحتمل أن يريد به الجد في العبادة كما يقال شددت لهذا الأمر متزري أي تشمرت له، ويحتمل أن يراد التشمير والاعتزال معا.

قوله (وأحيى ليله[١]) أي سهره فأحياه بالطاعة وأحيى نفسه بسهره فيه لأن النوم أخو الموت.

قوله (وأيقظ أهله) أي للصلاة، وفي الحديث الحرص على مداومة القيام في العشر الأخير إشارة إلى الحث على تجويد الخاتمة، ختم الله لنا بخير آمين.

(١) في حديث الباب "وأحيا" بالألف وكذا في اليونينية ص ٢٦٩